

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن أقام الداخل بينة : أنه اشترها من الخارج وأقام الخارج بينة : أنه اشترها من الداخل قال القاضي : تقدم بينة الداخل .  
قوله فإن أقام الداخل بينة : أنه اشترها من الخارج وأقام الخارج بينة : أنه اشترها من الداخل فقال القاضي : تقدم بينة الداخل .  
كذا قال المصنف الشارح و ابن منجا في شرحه .  
وقدمه في الرعايتين و الحاوي .  
وجزم به في الوجيز و التسهيل للحلواني .  
قاله في تصحيح المحرر .  
قيل : تقدم بينة الخارج .  
وقيل : يتعارضان .  
وأطلقهن في المحرر و الفروع و النظم